

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

. @ 309 @

قال : وشد لحياه ، لئلا يسترخى فكه . .

997 ش : عن عمر رضى الله عنه أنه 16 (لما حضرته الوفاة قال لابنه عبد الله : إذا رأيت روجي بلغت لهاتي ، فضع كفك اليمنى على جبهتي ، واليسرى تحت ذقني) . ولأنه إذا ترك قد تدخل الهوام في فيه . .

قال : وجعل على بطنه مرآة أو غيرها ، لئلا يعلو بطنه . .

998 ش : وعن أنس رضى الله عنه أنه 16 (مات مولى له فقال : ضعوا على بطنه شيئاً من حديد) . انتهى ، وإذا لم يكن حديد فطين مبلول والله أعلم . .

قال : وإذا أخذ في غسله ستر من سترته إلى ركبته . .

ش : إذا [أريد] غسله وجب ستر عورته ، وهو ما بين سترته وركبته على المذهب ، أو

السوأتان فقط على رواية ، حذاراً من النظر إليها . .

999 وقد قال لعلي : (لا تبرز فخذك ، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت) واستحب تجريده على

ظاهر كلام الخرقى وهو إحدى الروايتين عن أحمد ، واختيار ابن أبي موسى ، والشيرازي ،

وأبي الخطاب في الهداية ، وأبي محمد ، لأنه أمكن في غسله ، وأبلغ في تطهيره ، إذ يحتمل

أن يخرج منه شيء فينجس الثوب به ، ثم قد ينجس الميت .